۳. انشاء

و یک عالم انشاء؛

صوری بودن عالم انشاء

بعد عالم انشاء را کامل صوری و تشریفاتی میدانند:

> **و نحن إذا حللنا عملية الحكم التكليفي كالوجوب- كما يمارسها أي مولى في حياتنا الاعتيادية- نجد أنها تنقسم إلى مرحلتين: إحداهما:**
>
> **مرحلة الثبوت للحكم، و الأخرى مرحلة الإثبات و الإبراز،**
>
> **فالمولى في مرحلة الثبوت يحدد ما يشتمل عليه الفعل من مصلحة- و هي ما يسمى بالملاك- حتى إذا أدرك وجود مصلحة بدرجة معينة فيه تولدت إرادة لذلك الفعل بدرجة تتناسب مع المصلحة المدركة، و بعد ذلك يصوغ المولى إرادته صياغة جعلية من نوع الاعتبار، فيعتبر الفعل على ذمة المكلف،**
>
> **فهناك إذن في مرحلة الثبوت (ملاك) و (إرادة) و (اعتبار)، و ليس الاعتبار عنصرا ضروريا في مرحلة الثبوت، بل يستخدم غالبا كعمل تنظيمي و صياغي اعتاده المشرعون و العقلاء، و قد سار الشارع على طريقتهم في ذلك.[1]**

[1] دروس في علم الأصول (طبع انتشارات اسلامی)، ج1، ص: ۱۶۲-۱۶۳

بازبینی #1
ایجاد شده 16 آوریل 2025 15:53:14 توسط
به روزرسانی شده 16 آوریل 2025 15:54:05 توسط